المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم إفران
جماعة تيمحضيت

قرار رقم 03 /2026

بتاريخ ...27... فبراير ...2026...

بشأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح الجماعية بجماعة تيمحضيت

إن رئيسة مجلس جماعة تيمحضيت،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر بتاريخ 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه ;
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر بتاريخ 20 رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ;
- وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات ;
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر بتاريخ 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بذلك;
- وبناء على المرسوم رقم 681-11-2 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية ;
- وبناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2522.21 بتاريخ 28 أكتوبر 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها ;
- وبناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 المتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهياتها ونظام التعويضات عن المسؤولية ;
- وبناء على مقرر المجلس عدد 06 مايو 2021 حول الدراسة والتصويت على الهيكل التنظيمي وتحديد اختصاصات إدارة الجماعة والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم إفران ;
- وبناء على القرار رقم 2025/42 بتاريخ 13 أكتوبر 2025 بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة تيمحضيت.
- وبناء على قرار رقم 2025/49 بتاريخ 31 أكتوبر 2025 بإعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة تيمحضيت.
- وحيث أن منصب مدير المصالح لازال شاغرا بالجماعة لعدم توصل خلية الموارد البشرية بأي طلب ترشيح.

يقرر ما يلي

المادة الأولى: تعلن رئيسة المجلس الجماعي عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير مصالح بجماعة تيمحضيت؛

المادة الثانية: نظرا لعدم توصل إدارة الجماعة بأي طلب ترشيح لشغل منصب مدير المصالح، يعاد فتح باب الترشيح لتقلد منصب مدير المصالح بجماعة تيمحضيت في وجه جميع الموظفين والموظفات العاملين بمختلف إدارات الدولة والجماعات الترابية ويمكن أن يترشح لتقلد هذا المنصب:

الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون بمختلف إدرارات الدولة والجماعات الترابية الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار، على سنتين (02) على الأقل من الخدمة بصفة مرسم أوثلاث (03) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس المصلحة، غير أنه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط.

المادة الثالثة: تحدد شروط مهام المنصب الشاغر والكفاءات المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بالقرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح لشغل منصب مدير المصالح الجماعية من الوثائق التالية:

1- طلب خطي للترشيح؛
2- سيرة ذاتية معبأة من طرف المرشح(ة) تتضمن صورة فوتوغرافية حديثة وتتضمن مؤهلات المرشح(ة) ونبذة عن مساره(ها) المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
3- بطاقة الترشيح تتضمن موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المرشح (ة) مع إبداء راي رئيسه في كفاءته؛
4- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح(ة)، في شأن تدبير إدارة الجماعة وتطويرها والرفع من أدائها؛
5- قرار التوظيف؛
6- قرار الترسيم؛
7- قرار التعيين في الإطار الحالي؛
8- نسخ من الدبلومات أو الشواهد المحصل عليها؛
9- قرار التعيين في المسؤولية إذا توفر.

المادة لخامسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بالجماعة خلال التوقيت الرسمي الجاري به العمل بالإدارات العمومية، ابتداء من يوم 13 مارس 2026 إلى غاية يوم 20 أبريل 2026وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة محدثة بقرار لرئيسة الجماعة عملية انتقاء الملفات المستوفية للشروط الترشيح، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة: ينشر القرار بعد التأشير عليه من السيد عامل إقليم إفران في البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi.public.ma ويعلق بمقر الجماعة.

المادة الثامنة: يعلن عن نتائج هذه المقابلة الانتقائية عبر تعليقها بمقر الجماعة ونشرها ببوابة التشغيل العمومي www.emploi.pubilc.ma.

تيمحضيت في
رئيسة مجلس جماعة تيمحضيت

الرئيسة
المملكة المغربية وزارة الداخلية جماعة تيمحضيت عمالة إقليم إفران
يطو جعفري

إفران في
أشر عليه السيد عامل إقليم إفران

العامل
ادريس مصباح

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم إفران
جماعة تيمحضيت

ملحق بقرار فتح باب الترشيح لتقلد مهام مدير المصالح بجماعة تيمحضيت

*بطاقة المنصب *

مهام المنصب	الكفاءات المطلوبة
-مساعدة الرئيس والمجلس في مجال التدبير الاستراتيجي عبر المساهمة في صياغة السياسات ورسم التوجهات الاستراتيجية والمخططات والبرامج وتحديد أولويات الجماعة في جميع مجالات تدخلها. -الإشراف على الإدارة الجماعية ومراقبتها وتنظيمها والسهر على حسن تنسيق العمل بين مكوناتها تحت مسؤولية الرئيس ومراقبته. -التنسيق بين رئاسة المجلس ومختلف مصالح الجماعة. -الربط بين رئاسة المجلس ومختلف مصالح الجماعة والتنسيق مع السلطات والمصالح الخارجية. -إعداد وتنفيذ وتتبع قرارات رئيس المجلس. -السهر على حسن تنظيم دورات المجلس واجتماعات اللجان واجتماعات الرئيس والمشاركة فيها. -تحضير الوثائق الضرورية وإعداد التقارير للرئيس. -السهر على تنفيذ قرارات الرئيس ومقررات المجلس. -إرسال وثائق مداولات المجلس الخاضعة لتأشيرة سلطة المجلس. - إعداد قرارات الرئيس وتتبعها وإعداد التقارير له. -التتبع القضائي لجميع الدعاوى (مدنية، إدارية، جنائية) التي تكون الجماعة طرفا فيها وتجهيز ملفات الدفاع والتنسيق مع محامي الجماعة. الإشراف على المنازعات، الأرشيف ودفاتر الحالة المدنية. -الإمضاء على الوثائق المفوض له فيها من طرف رئيس المجلس. -المساهمة في تنشيط وتنمية الشراكات وصياغة الاتفاقيات المبرمة في هذا الإطار. -تنسيق وتتبع التكوين والتكوين المستمر لفائدة موظفي الجماعة وأعضاء المجلس. -حضور أشغال لجان فتح الأظرفة المتعلقة بالصفقات. -السهر على إعداد برنامج عمل الجماعة بتنسيق مع مكاتب الجماعة. -التواجد خلال الظروف والوضعيات المستعجلة والصعبة. -المساهمة في وضع استراتيجية تواصلية داخلية للجماعة وتنفيذها.	-القدرة على تحمل المسؤولية. -القدرة على خلق جو إيجابي للعمل. -القدرة على تكوين وتنشيط فرق العمل وتنظيم عملها. -القدرة على قيادة الفريق وتصفيفه مع التوجيهات الاستراتيجية للجماعة. -القدرة على تحديد الأهداف والتوجهات. -القدرة على خلق ثقافة الفعالية والتدبير بالنتائج. -القدرة على التخطيط والتحليل. -القدرة على تنظيم العمل وتنسيق الجهود. -القدرة على تعبئة الموارد والوسائل بشكل فعال. -القدرة على التحكم في المخاطر وتدبيرها. -القدرة على تحديد المشاكل وإيجاد الحلول البديلة. -القدرة على الإنصات والتواصل والحوار والتحلي بروح المسؤولية. -القدرة على تدبير العلاقات الداخلية والخارجية. -المعرفة الجيدة لقواعد الحكامة والتنمية المستدامة واستعمالها. -القدرة على حسن تدبير المنازعات. - -روح المبادرة والمثابرة. -القدرة على استعمال المعلوميات المكتبية وتكنولوجيا المعلومات والاتصال. -امتلاك تقنيات التفاوض والإقناع. -الإلمام بتقنيات التدبير بالأهداف وإعداد لوحات القيادة. -الإلمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بالتدبير الإداري والمالي وتنظيم المرافق والفضاءات التابعة للجماعة. -التحلي بحسن القيادة والمرافقة. -الإبداع والديناميكية والقدرة والتفاعل. -التمكن من تقنيات إعداد وتحرير النصوص والتقارير.

رئيسة مجلس جماعة تيمحضيت

الرئيسة
حليمة جعفري

المملكة المغربية * وزارة الداخلية * عمالة إقليم إفران
جماعة تيمحضيت